

## كشاف القناع عن متن الإقناع

عن مالك عن يزيد بن رومان ( فإن كان له تهجد جعل الوتر بعده ) استحبابا .  
لقوله صلى الله عليه وسلم اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا متفق عليه .  
( وإلا ) أي وإن لم يكن له تهجد ( صلاها ) أي الوتر مع الإمام لينال فضيلة الجماعة ( فإن أحب ) من له تهجد ( متابعة الإمام ) في وتره ( قام إذا سلم الإمام فشفعها ) أي ركعة الوتر ( بأخرى ) ثم إذا تهجد أوتر .  
فينال فضيلة متابعة الإمام حتى ينصرف وفضيلة جعل وتره آخر صلاته ( ومن أوتر ) في جماعة أو منفردا ( ثم أراد الصلاة ) تطوعا ( بعده ) أي الوتر ( لم ينقض وتره ) أي لم يشفعه ( بركعة ) لقول عائشة وقد سئلت عن الذي ينقض وتره ذلك الذي يلعب بوتره رواه سعيد وغيره ( وصلى شفعا ما شاء إلى طلوع الفجر الثاني ) لأنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد الوتر ركعتين ( ولم يوتر ) اكتفاء بالوتر الذي قبل تهجده .  
لقوله صلى الله عليه وسلم لا وتران في ليلة رواه أحمد وأبو داود عن قيس بن طلق عن أبيه وقيس فيه لين .  
( ويكره التطوع بين التراويح ) نص عليه .  
وقال فيه عن ثلاثة من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم عبادة وأبي الدرداء وعقبة بن عامر .  
وذكر لأبي عبد الله رخصة فيه عن بعض الصحابة فقال هذا باطل .  
وروى الأثرم عن أبي الدرداء أنه أبصر قوما يصلون بين التراويح فقال ما هذه التراويح أتصلي وإمامك بين يديك ليس منا من رغب عنا و ( لا ) يكره ( طواف بينها ) أي التراويح ( ولا ) طواف ( بعدها ) وكان أهل مكة يطوفون بين كل ترويحتين أسبوعا ويصلون ركعتي الطواف ( ولا ) يكره ( تعقيب وهو التطوع بعد التراويح .  
( و ) بعد ( الوتر في جماعة سواء طال ما بينهما ) الفصل ( أو قصر ) نص عليه .  
في رواية الجماعة .  
ولو رجعوا إلى ذلك قبل النوم أو لم يؤخروه إلى نصف الليل .  
لقول أنس لا ترجعون إلا لخير ترجونه وكان لا يرى به بأسا ولأنه خير وطاعة فلم يكره كما لو أخروه إلى آخر الليل ( ويستحب أن لا ينقص عن ختمة في التراويح ) لسمع الناس جميع القرآن ( ولا ) يستحب ( أن يزيد ) الإمام على ختمة .  
كراهية المشقة على من خلفه نقله في الشرح عن القاضي .

وقال قال أحمد يقرأ بالقوم في شهر ما يخف عليهم .

ولا يشق سيما في الليالي القصار .

انتهى ( إلا أن يوتروا ) زيادة على ذلك ( و ) يستحب أن ( يبتدئها ) أي التراويح في ( أول ليلة بسورة القلم ) يعني ! ! بعد الفاتحة لأنها أي أولها ( أول ما نزل ) من القرآن ( فإذا سجد ) للتلاوة ( قام فقرأ من البقرة ) نص عليه .

والظاهر أنه قد بلغه في ذلك أثر ( وعنه أنه يقرأ بها ) أي بسورة القلم ( في عشاء

الآخرة ) أي من الليلة الأولى من